



بسم الله الرحمن الرحيم

بأسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان - العراق

رقم القرار : ٢١

تأريخ القرار : ٢٠٠٢/١٠/١٥

## " قرار "

استناداً لاحكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) و الفقرة (١) من المادة (٦١) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل و بناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء المجلس الوطني لكوردستان العراق ، قرر المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٥ ما يلي :-

أولاً :

تكون مدة عمل المجلس الوطني لكوردستان - العراق ابتداءً من ٢٠٠٢/١٠/٤ و لغاية اجراء انتخابات الدورة الانتخابية الثانية للمجلس و انعقاد جلسته الأولى بأسم (الدورة الانتقالية).

ثانياً :

يكون رئيس المجلس من كتلة الحزب الديمقراطي الكوردستاني و نائب الرئيس من كتلة الأتحاد الوطني الكوردستاني لمدة ثلاثة اشهر اعتباراً من ٢٠٠٢/١٠/١٥ و لمدة الشهرين التالية يتناوب نفس الرئيس و النائب منصبيهما و يتم التبادل و التناوب بينهما على نفس المنوال لحين إجراء انتخاب الدورة الانتخابية الثانية للمجلس.

ثالثاً :

لا يعمل بأي نص يخالف احكام هذا القرار.

رابعاً :

ينفذ هذا القرار من تأريخ صدوره و ينشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

د. رۆژنوري شاويس

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق

ئهرشيفى رۆژنامهى وهقايعى كوردستان

www.mojkurdistan.com